

لا يحل سلف وبيع ، ولا شرطان في بيع

عبدالمحسن الزامل

لا يحل سلف وبيع لا يحل ان تجمع بين سلف تقول اسلفك وابيعك او ابيعك بشرط ان سواء كان على سبيل الجمع من البائع قال
ابيعك واقرضك او ابيعك وتقرضني على سبيل الشرط - 00:00:01

او ابيعك وتعيرني او او اجرك واعيرك او اقرضك يعني ابيعك هدية اعطيك هدية اهديك هدية
والمعنى الجامع كما يقول شيخ الاسلام في هذا انه لا يحل الجمع بين معاوضة وتبرع - 00:00:27

لا يحل الجمع بين معاوضة وتبرع فلا تقل مثلا ابيعك واسلك ابيعك واعيرك واهديك مثلا لان هذا يؤول الى الربا والغرر. ويأتي بيان
ان شاء الله لانه في الحقيقة ما اهداه الا لاجل ان يباعه باقل من ثمن المعتاد - 00:01:07

لانه حينما يقول قال ابيعك واقرضك؟ ابيعك هذه السيارة بمئة الف واقرضك مائة الف. السيارة ربما لا تساوي ثمانين الف يكون في
الحقيقة اقربه مئة الف بكم؟ بمئة وعشرين. اليك كذلك - 00:01:38

ابيعك سيارتي بمئة الف واقرضك مئة الف. السيارة تساوي ثمانين الذي اشتراها لانه مضطر الى القرض ومحاج الى القضاء
ومحتاج الى الشراء. فباعوا السيارة السيارة فكانه باعوا السيارة واقربه مئة والمئة هذه ردها عليه - 00:01:57

السيارات تساوي ثمانين. وش يكون المعنى اقربه ثمانين بالمئة واضح هذا اقربه ابيعك سيارتي واقرضك مئة اريدك مائة السيارات
تساوي ثمانين لا تساويها ابيعك السيارة مثلا بمئة واقرضك مئة فهي لا تساوي الا ثمانين - 00:02:21

فكأنه اقربه ثمانين بمئة ولا شرط ان البيع والصح ان الشرطين في البيع هو بيع العينة كما في قوله عليه الصلاة والسلام انه نهى عن
بيعة لبيعه وفي حديث ابن عمر - 00:02:46

اذا تباعتم بالعينة واحذتم اذناب البقر وتركتم الجهاد ورضيتم بالزرع سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه منكم حتى تراجعوا دينكم ابو
داود من دلوقتي عطاء عن ابن عمر وهو حديث - 00:03:04

جيد عند اهل العلم نعم ومنهم من تكلم فيه لكن الصواب ان الحديث جيد وجاءت اثار عن الصحابة رضي الله عنهم في هذا الباب ام
ولد عائشة مع ام ولد زيد ابن ارقم رضي الله عنه في هذا الباب وجاءت ايضا اثار عن الصحابة في هذا المقصود انه - 00:03:23

بایعینه هو من هذا وهو معنی تفسیر ولا شرطان في بيع - 00:03:49